لامنع الصرف فالمقصور مشبيه بالف التانيث المقصور في امرين لا
يوجدان في الممدود احدهما انها تزيدت دون ابدال من غيرها لنظيرها
من الف التانيث الثاني انها تقع في مثال صالح لنظيرها فان عَلْقى على وزن
سكرى وهي على مثال ذكرى بخلاف هذه الف الالحاق الممدود فانها بدل
من ياء وتقع في مثال لا اصل له لالف التانيث الممدود وشبه الشيء بالشيء اما
يلحقه بكحاميم اسم رجل ممنوع الصرف عند سيبويه لشبهه بهابيل في الوزن
والامتناع من الالف واللام فلما كانت الممدود لا تشبه الف التانيث كانت
غير مانعة سواء وقعت في علم نحو علباء اجر احد رجال مسلم او في غير علم وتعرف
الف التانيث الف الالحاق بان ما هي فيه لا تقبل التنوين ولا تا التانيث والف
الالحاق تقبلهما او احدهما وذكر بعضهم ان الف التانيث حكمها حكم الف الالحاق
المقصور فتمنع والعلم امنع صرفه ان عدلا لفعل التوليد او فعلا
والعدل والتعريف مانعا الشحر اذا به التغيير قصدا بتة
وابن عمى الامر فعالا علما مونثا وهو نظير حشما
عند تميم واصرفن ما نكرا من ذا ما التعريف فيه اثرا

السابع ويتم الباب بالانصرف معرفه هو المعروفة المعدولة وذكر منها اربعة
انواع فعل في التوليد وفعل علما لمذكر وسحر اذا اريد به سحر يوم بعينه وفعال علما
لمونث فالاول لجمع وشتع وبصع وبتع وهذه لا تنصرف للعلمية والعدل اما التعريف
فبالاضافة المنوية فان اصل رابت النساجمع اي جمعهن كما يقال رابتهن كلهن
فحذف الضمير للعلمية واستغني بنية الاضافة وصار كانه علم لعراية عن علامة
ملفوظ بها وليس بعلم وان كان ظاهر عبارة تقتضيه وهو مخالف لمذهب سيبويه
وابن عصفور ولما ذكر في الحاشية وشرحها قال فيه لان العلم اما شخصي واما
جنسي فالشخصي مخصوص ببعض الاشخاص والجنسي ببعض الاجناس فلا يصح
لغيرهم وجمع بخلاف ذلك واما العدل فالصحيح انه معدول عن جمعاوات

واختار المصنف لان مفرداتها جمعا وشتعا وبصعا وبتعا وهي اسما
وقياس فعلا اذا كان اسما ان يجمع فعلاوات كصحراوات ولان ما جمع بذلك
بالواو والنون جمع مونثه بالالف والتاء وقيل معدول عن جمع على وزن فعل
بضم الفاء وسكون العين لانه قياس افعل فعلا كجمع مذكره ومونثه على فعل نحو
حمر في احمر وحمراء وهو قول الاخفش والسيرافي واختار ابن عصفور وقيل
معدول عن جماع على وزن فعال وردبان فعلا لا يجمع على فعالى الا اذا لم يكن
له مذكر على افعل وكان اسما محضا كما شحر أو لبس له جمع الثاني المعدول
عن فاعل علما الى فعل كعمر اسم رجل وعمر ومضر وهبل وعصم وحشم وقثم وجمح
وقنح ودلف وبلع بطن من قضاعه وزفر وزحل فهذه لا تنصرف للعلمية
والعدل عن عامر وزافر ولولا ما فيه من العدل لكان مصروفا فلو سميت بجمع
عمم صرفته وعلامة العدل سماع العلمية غير مصروفه مع انتفاء التانيث وسائر
الموانع فرحل وزفر معدولان لمساواتهما عمر في منع الصرف مع انتفاء التانيث
وادد عن معدول لانه استعمل مصروفا فليس فيه الا العلمية وطوى ممنوع للتانيث
والعلمية ويلتحق بعمر ما جعل علما من المعدول الى فعل في النداء نحو ونسق
قال المصنف وهو احق من عمر في منع الصرف لان عدله محقق وعدل عمر مقدر
وقال الاخفش وابن السيد هو مصروف وانما قدر العدل في عمر ونحن ليلا يلزم
منع الصرف بعلة واحدة وهي العلمية ولان الاعلام تغلب فيها النقل فجعل عمر
معدولا عن عامر العلم المنقول عن الصفة ولم يجعل مرتجلا ويجعله معدولا
فايدتان لفظية وهي التخفيف ومعنوية وهي محض العلمية اذ لو قيل عامر لتوهم
انه صفة الثالث سحر ممنوع الصرف بثلثة شروط اذا اريد به سحر يوم بعينه
وتعلق ظرفا وكان مجردا من ال والاضافة نحو يوم الجمعة سحر والعلة في منعه
العدل والتعريف اما العدل فلان الاصل فيه ان يعرف بال فعدل عنه الى
التنكير واما التعريف فقيل بالعلمية قال في التسهيل لانه جعل علما لهذا الوقت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)